

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1017 - حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا شعبة عن أبي إسحق قال سمعت الأسود عن عبد الله بن B قال .

تراب أو حصى من كفا أخذ شيخ غير معه من وسجد فيها فسجد بمكة النجم A النبي قرأ Y
فرفعه إلى جبهته وقال يكفيني هذا فرأيته بعد ذلك قتل كافراً .

[1020 ، 3640 ، 3754 ، 4582 ، وانظر 1021] .

[ش أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة باب سجود التلاوة رقم 576 .

(النجم) أي سورة النجم . (هذا) أي ملامسة ما هو من وجه الأرض لجبهته [